

- ٨ - يؤكد من جديد فوارها إنّا "البند العصون" "النتائج الاقتصادية
و الاجتماعية لسوق التسلح وأثاره العالمية الشر سلم العالم وأنته". قيد النظر المستمر،
وتقرر ادراج البند في جدول الأصول العرفية للدورةها الخاصة والثلاثين.

الجلسة العاشرة
١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢

٢٦/٢٢ - تلقيه قرار الجمعية العامة ٢٤٧٢ (د - ٣٠)
بيان توقيع وصادق البروتوكول الاضافي الاول
لماهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا
اللاتينية (معاهدة تلانتيلوكو)

ان الجمعية العامة

از تشير إلى قراراتها ٢٢٨٦ (د - ٢٢) المتخذ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٧ ،
و ٢٢٦٢ (د - ٢٩) المتخذ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٢٤٧٣ (د - ٣٠)
المتخذ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، بيان معايدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا
اللاتينية (معاهدة تلانتيلوكو) (١) بروتوكولها الاضافي الاول ،

وان تأخذ بعين الاعتبار أن يتوسيع بعض الآقاليم الواقعة داخل منطقة تطبيق هذه
المعاهدة والتي لا تشكل كيانات سياسية ذات سيادة أن تحصل ، مع هذا ، على المؤاعد
الستة من المعاهدة ، وذلك بفضل بروتوكولها الاضافي الاول الذي يجوز للدول التي تضطلع
ثانياً أو واقعاً ، بالمسؤولية الدبلومية عن هذه الآقاليم أن تصبح أطرافاً فيه ،

واز تشير بارتياع إلى أن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وملكة
نلندا قد أصبحتا طرفين في البروتوكول الاضافي الاول ، الاول في عام ١٩٦٩ والثانية في عام
١٩٧١ ،

١ - تلحظ بارتياح انه تم ، في ٢٦ أكتوبر / سبتمبر ١٩٧٢ ، التوقيع على البروتوكول
الإضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلانتيلوكو) من قبل
رئيس الولايات المتحدة الأمريكية ، وان حكومة ذلك البلد قررت انتهاز المطوات اللاحقة للتصديق
عليه :

(١) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٦٣٤ ، الوثيم ٩٠٦٨ .
الصفحة ٣٢٦

- ٢ - تحدّث مرسى ألموري لفرنسا على توقيع وتصديق البروتوكول الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة لا تطاولوكو) في أقرب وقت ممكن ، كيما ينسى الشعب الأمازيغ المعنية أن تحصل على الفوائد المستندة من الاعتدالية والتي تتخلل بمقدمة رئيسية في إرادة حظر الهجوم النووي وللائي تصدّق الموارد في انتاج الأسلحة النووية !
- ٣ - عتبر أن تدرج في جدول الأهمال المواث لدورتها الثالثة والثلاثين ، بحسباً علىوانه "تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٦/٣٢ بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة لا تطاولوكو)".

الجلسة العاشرة
١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٢

٧٧/٤٤ - الأسلحة الكيميائية والمكتربولوجية (المخطوطة)

ان الجمعية العامة .

إذ تدرك من جديد قراراتها ٢٤٥٢ ألف (د - ٤٤) المتعلق في ٠٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٩ ، و ٢٦٠٢٠ ما (د - ٤٤) المتعلق في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٨ ، و ٢٦٦٢ (د - ٤٤) المتعلق في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٠ و ٢٨٢٢ ألف (د - ٤٤) المتعلق في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢١ ، و ٢٩٣٢ (د - ٤٤) المتعلق في ٢٩ ديسمبر ١٩٢٢ ، و ٣٠٢٢ (د - ٤٤) المتعلق في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٢ الثاني / ديسمبر ١٩٢٢ ، و ٣٠٤٥ (د - ٤٤) المتعلق في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٣ ، و ٣١٥٦ (د - ٤٤) المتعلق في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٤ ، و ٣٢٥٦ (د - ٤٤) المتعلق في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٥ ، و ٣٣٥٦ (د - ٤٤) المتعلق في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٦ .

وأقتنامها بأن استمرار سياق التسلح يدعوا إلى اتخاذ تدابير طاجلة لمنع السلاح وأن عملية الانفراج الدولي تساعد على تحويل تقدم نحو نوع السلاح العام الكامل ليس ظلل مراقبة دولية للعملة ،

وإذ تدرك من جديد ضرورة تأكيد جميع الدول تقدّمها في سياقها وأهداف بروتوكول حظر الاستعمال العسكري للغازات الخالقة أو السامة أو ما إليها من الفسادات ولأساليب الحرب المكتربولوجية ، المولع طبعه في جنيف في ١٧ حزيران / يونيو ١٩٢٥ (٥) ،

(٥) صحة الأمم ، مجموعة المعاهدات ، المجلد الرابع والتسعين (١٩٦٩) ،
الرقم ٢١٣٨ ، الصفحة ٦٥ .